

قرار :

مادة ١ - تصدق الميزانية العادية وميزانية النقل الداخلي لبلدية حماه للعام المالي ١٩٦٠ - ١٩٦١ وتحدد في كل من قسمي الواردات والنفقات كما يلي :

الميزانية العادية ليرة سورية ٢٣٨٦٥٤٧
ميزانية النقل الداخلي ٣٩٦٢٤٠ »

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (أول ديسمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٢٨ لسنة ١٩٦٠

بتفويض وزيرى الشؤون البلدية والقروية التنفيذيين
ببعض الاختصاصات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٣٩٠ لسنة ١٩٥٦ فى شأن التفويض بالاختصاصات
المعدل بالقانون رقم ١٧٢ لسنة ١٩٥٧ ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠
فى شأن نزع ملكية العقارات للنفعة العامة أو التحسين ؛

وعلى القانون رقم ٢٧٢ لسنة ١٩٤٦ الخاص بالاستهلاك والمعدّل
بالتقانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٥٨ المعمول به فى الإقليم السورى ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرار :

مادة ١ - يفوض وزير الشؤون البلدية والقروية التنفيذيين فى مباشرة
الاختصاصات المخولة لرئيس الجمهورية العربية المتحدة فى المادتين الأولى
والثانية من القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بالنسبة إلى مشروعات وزيارات
الشؤون البلدية والقروية والمجانس البلدية

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من
تاريخ نشره ما

صدرت برئاسة الجمهورية فى ١٢ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (أول ديسمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١١٧ لسنة ١٩٦٠

بشأن تصديق ميزانيات بلدية حماه للعام المالي ١٩٦٠ - ١٩٦١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار رقم ١٨٦ لسنة ١٩٥٩ المتضمن تصديق ميزانيات البلديات
فى الإقليم من قبل رئيس الجمهورية ؛

وعلى القرار رقم ٦٠٣ لسنة ١٩٦٠ المتضمن تقديم ميزانيات البلديات
بعد الاتفاق مع وزارة الخزانة ؛

قرار :

مادة ١ - تصدق الميزانية العادية وميزانيات المياه والنقل الداخلي
لبلدية حماه للعام المالي ١٩٦٠ - ١٩٦١ وتحدد فى كل من قسمي
الواردات والنفقات كما يلي :

الميزانية العادية ليرة سورية ٤٣٥٩٥١٦
ميزانية المياه ١٣٠٠٠٠٠ »
ميزانية النقل الداخلي ٧٧٥٠٠٠ »

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٢ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (أول ديسمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١١٨ لسنة ١٩٦٠

بشأن تصديق ميزانيات بلدية حماه للعام المالي ١٩٦٠ - ١٩٦١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار رقم ١٨٦ لسنة ١٩٥٩ المتضمن تصديق ميزانيات البلديات
فى الإقليم من قبل رئيس الجمهورية ؛

وعلى القرار رقم ٦٠٣ لسنة ١٩٦٠ المتضمن تقديم ميزانيات البلديات بعد
الاتفاق مع وزارة الخزانة